

أبو شجاع (62) " صفات الصلاة الفعلية هيأتها خمسة عشر خصلة

" كتاب الصلاة للشيخ مصطفى العدوي 91 01 6102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما ها انا من المشركين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام ابو شجاع الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه غاية الاختصار

وكتاب في الفقه الشافعي قال في شأن الصلاة وهيئاتها خمسة عشر خصلة - 00:00:40

هيئتها خمسة عشر خصلة كانه يعني صفات الصلاة الفعلية التي في الصلاة ليست القولية قال رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام وعند

الركوع منه وعند الرفع منه رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام - 00:01:05

وعند الركوع وعند الرفع منه اي عند الرفع من الركوع هكذا ذكر رحمه الله تعالى ثلاثة مواطن ترفع فيها الايدي مع التكبير وقال عند

تكبيرة الاحرام وهذا كما علمتم من المجمع عليه - 00:01:39

ان رفع اليدين ثابت ومشروع مع تكبيرة الاحرام يعني وانت تكبر لدخولي في الصلاة ترفع يديك قال وعند الركوع وعند الرفع منه

عند الركوع وعند الرفع من الركوع زاد بعض العلماء موطناً رابعاً - 00:02:05

وهو عند القيام من التشهد الاوسط تجعلوا مواطن الرفع اربع مواطن تكبيرة الاحرام وعند الهوي للركوع وعند الرفع من الركوع وعند

القيام من التشهد الاوسط عند القيام من التشهد الاوسط - 00:02:38

جاءت روايات تثبت رفع اليدين عند القيام من التشهد الاوسط وروايات تنفي ذلك وهذه وتلك صحاح ولكن يمثل هذا الموطن ولان

النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى عدة صلوات - 00:03:10

صلى عدة صلوات فيمكن الجمع بان يقال ان النبي رفع احياناً وترك احياناً هذا عند القيام من التشهد الاوسط يمكن الجمع بهذه

الطريقة من طرق الجمع ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:38

رفع عند القيام من التشهد الاوسط احياناً وترك احياناً هذا للجمع بين الادلة وهذا لا يضطرد اذا حصل موطنٌ اذا حصل خلاف في

موطن من المواطن غير الصلاة مسلاً في حجة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:06

مثلاً هل صلى النبي على سبيل المثال المغرب والعشاء في مزدلفة جمعاً وقصر العشاء هذا الثابت فاذا وردت صورة اخرى انه صلى

العشاء تامة لا يمكن ان نجمع لماذا لان النبي ما حج الا حجة واحدة - 00:04:33

وما بات في مزدلفة الا ليلة واحدة فلا يمكن حينئذ الجمع بين الروايات اما الامور التي تكرر فعل النبي صلى الله عليه وسلم لها فيمكن

ان نحمل على التعدد يمكن ان نحمل على التعدد - 00:05:07

مثلاً كان الرسول صلى الله عليه وسلم يسبح بعد الصلاة ثلاثاً وثلاثين كان النبي صلى الله عليه وسلم يسبح بعد الصلاة عشراً كان النبي

صلى الله عليه وسلم يسبح بعد الصلاة خمسا وعشرين - 00:05:29

مثلاً كان يجمع بين التسبيح والتحميد والتكبير سبحان الله والحمد لله والله اكبر سبحان الله والحمد لله والله اكبر او يفرق التسبيح

سبحان الله سبحان الله سبحان الله الى ان يكون منها ثلاثاً وثلاثين - 00:05:52

كل هذه الاحوال يمكننا ان نقول فيها بان كل ذلك يصح لان النبي تعددت صلواته ومن ثم تعددت الاذكار التي وردت عنه فلكن اذا كان

النبي فعل الشيء مرة واحدة في حياته - [00:06:11](#)

لا يمكننا ان نجمع بهذه الطريقة بل لا بد من الترجيح حينئذ المواطن التي ثبت فيها ان النبي رفع يديه ثلاث موطن واحد بالاجماع وهو التكبيرة الاحرام ومواطن ذكر عليها الجمهور وهي عند الهويل الركوع وعند القيام من الركوع - [00:06:32](#)
وموطن اختلف فيه فاثبته بعض العلماء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفاه بعضهم فيمكننا ان نقول حينئذ ان النبي كبراه رفع اليدين عند القيام من التشهد الاوسط احيانا وترك ذلك احيانا - [00:07:00](#)

هنا روايات شاذة في هذا الباب روايات شهادة في هذا الباب كرواية من روى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند كل خفض ورفع عند كل خفض - [00:07:23](#)

ورفع يعني معنى ذلك انك حتى وانت بين السجدين سترفع يديك وهي رواية شاذة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وللرفع يكون وانت جالس لاننا نرى بعض اخواننا - [00:07:40](#)

التشهد الاوسط مثلاً عفاوا القيام للركعة الثانية او القيام عند القيام من التشهد الاوسط يرفع يديه وهو جالس يرفع يديه وهو جالس ولم اقف على سند ثابت يفيد ان النبي كان يرفع يديه - [00:08:02](#)

وهو جالس والله اعلم هذا عن الرفع هذا والشيء بالشيء يذكر هل نرفع ايدينا ما كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز او لا نرفع فيقول وبالله التوفيق ان كل الاخبار التي وردت في هذا الصدد لا تصح - [00:08:23](#)

كل الاخبار التي وردت سواء كان يرفع او لا يرفع لا تصح. اعني بالاخبار الاخبار المنسوبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اما لغير الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

فقد صاح عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز بعد ان لم يصح خبر في صلاة الجنائز في رفع اليدين في صلاة الجنائز - [00:09:08](#)

ماذا نصنع ورد حديث آ للتنبية حديث ضعيف جدا ضاعفه اكثر اهل العلم الاولين وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في التكبيرة الاولى ثم لا يعود ثم - [00:09:28](#)

لا يعود وهذا الذي استدل به الاحناف على انه لا رفع مع تكبيرات الجنائز الا الاولى وآ على هذا الرأي الشيخ ناصر الالباني رحمة الله تعالى عليه وقد صحح الخبر مخالفا جماهير المحدثين - [00:09:51](#)

الذين قضوا بتضعيف فلذا نرى انه انتشر في اوساط من يطلقون عليهم اهل الصحة الاسلامية في زمن عدم رفع اليدين الا في الاولى بناء على انتشار كتاب الشيخ رحمة الله عليه - [00:10:15](#)

وهو احكام الجنائز فالحاصل في هذا الباب ان الرواية التي فيها كان يرفع يديه في الاولى ثم لا يعود ضعيفة عند جماهير المحدثين وبعد لما كانت ضعيفة ماذا نصنع انعقد الاجماع على الرفع في التكبيرة الاولى من تكبيرات الجنائز - [00:10:32](#)

ان ما وراء ذلك ماذا نصنع قال الجمهور من العلماء نرفع مع كل تكبيرة ما هو مستندكم يا جماهير العلماء يا من قلتم باننا نرفع مع كل تكبيرة قالوا مستندنا شيان - [00:10:58](#)

الاول اسر عبدالله بن عمر فاذا لم يصح اثر عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بحثنا عن الآثار عن اصحابه فصح عن ابن عمر باسناد ناصع في غاية من القوة - [00:11:19](#)

انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز وابن عمر معروف بالتأسي بالرسول صلى الله عليه وسلم ثانيا القياس على الصلوات المعهودة الصلوات المعهودة صباح ظهر عصر كلها نرفع ايدينا ونحن قيام. فسواء كبرنا للاحرام - [00:11:37](#)

او كبرنا للهوية للركوع او كبرنا عند الرفع من الركوع مع كل ذلك ترفع ايديهم فقالوا قياسا واستدلالا بالآثار عن ابن عمر وقد ورد حديث ضعيف ايضا يصدر التنبية عليه عند ابن ابي شبة وغيره - [00:12:02](#)

ايه ليس ابن ابي شيبة صاحب المصنف عند ابن شابة في ان النبي كان يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز ولا يصح ولا يصح ايضا الاحناف عملوا بالحديث الضعيف كان يكبر في الاولى ثم لا يعود - [00:12:25](#)

فالمتحصل ان الجمهور من الفقهاء يرون رفع اليدين مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنازة قال ووضع اليمين على الشمال ووضع اليمين على الشمال تعني في الصلاة اليد اليمنى على اليد - [00:12:46](#)

اليسرى هناك مسألتان عند هذه الجزء هي المسألة الاولى هل هناك نزاع في وضع اليمين على الشمال في الصلاة ام ليس هناك نزاع المسألة الثانية اين توضع اليمين على اليسرى اذا سلمنا بوضع اليمين على - [00:13:10](#)

اليسرى هل توضع عند الرقبة هل توضع عند الصدر؟ هل توضع على البطن؟ هل توضع تحت الصرة فوق السرة على اليمين على الشمال كل ذلك يحتاج الى بيان. اقول وبالله التوفيق اولا - [00:13:37](#)

يرى اكثر العلماء انه يشرع وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة وذلك للات اولا في حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال امرنا بوضع ايماننا على شمائلنا في الصلاة - [00:13:58](#)

ثانيا وائل ابن حجر يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على اليسرى في الصلاة فتان حجتان للجمهور القائلين بان اليد اليمنى توضع لليد اليسرى وذهب فريق من اهل العلم الى الارسال - [00:14:28](#)

يعني لا تضع اليمين اليسرى بل اتركهما ما مستند القائلين بهذا قالوا المستند ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيء في صلاته اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ولم يقل له - [00:14:55](#)

ضع يدك اليمنى على اليسرى قم حتى تستقر تطمئن قائما ولم يأمره بوضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة طيب اذا ما جوابكم يا من قلتم بالارسال اليد وعدم وضعها على حديث سهل بن سعد - [00:15:26](#)

الساعدي امرنا بوضع ايماننا على شمائلنا في الصلاة قالوا ان سهلا رضي الله عنه لم يوضح من الذي امره امرنا من الذي امر ما وضع فقليل لهم ان الصحابي اذا قال امرنا - [00:15:51](#)

فالمعهود ان الامر هو الرسول صلى الله عليه وسلم قالوا نعم هذا يتأتى في الصحابة الكبار او المتوسطين اما صغار السن الذين ادركوا جزءا يسيرا من زمن الرسول وبقوا الى خلافة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي - [00:16:17](#)

هؤلاء قد يكون الامر لهم غير رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا احد الاجوبة طيب ما جوابكم على حديث وائل بن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم رؤي واضعا يده اليمنى على اليسرى - [00:16:40](#)

في الصلاة قالوا ان هذا الصحابي وائل رضي الله عنه ليس من الملازمين للرسول ملازمة طويلة ولعل النبي فعل ذلك من اجل الدم لاجل الدم ما معنى من اجل الدم؟ انه اذا كان واقفا زمنا طويلا الدم يتسرب حتى يأتي للاطراف فكان يرفع يديه حتى - [00:17:02](#)

الدم يرجع منها هكذا قالوا وبلا شك لدينا والله اعلم ان حجة القائلين بوضع اليمين على اليسرى اظهر واوضح والله اعلم هذا اولا لكن على اية حال سواء وضعت اليمين على اليسرى - [00:17:26](#)

ام لم توضع اليمين على اليسرى فالصلاة صحيحة على اية حال ثانيا اين توضع اليمين على اليسرى يعني اذا سلمنا اننا سنضع اليمين على اليسرى الان لكن اين وهنا ايضا نشأ خلاف بين العلماء وابتداء - [00:17:50](#)

لم يصح في المسألة خبر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نعم قد ورد شيان اودعهما آآ الشيخ ناصر رحمة الله عليه في كتابه صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:13](#)

ولكن العلماء لم يروا صحة ذلك. الاول اسر طاووس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع يده اليمنى على اليسرى على صدره محل ذلك الصدر لكنه اثر مرسل والمرسل - [00:18:34](#)

من قسم الضعيف الثاني زيادة شاذة في حديث وائل ابن حجر رضي الله عنه فيها رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على اليسرى على صدره زاد كلمة - [00:18:58](#)

على صدره وهذه زيادة شاذة عند جماهير المحدثين فاذا الحجة قولان زيادة شاذة في حديث وائل ومرسل من مراسيل طاووس ابن كيسان اليماني رحمه الله تعالى فهذا الذي ورد ما وراء ذلك - [00:19:18](#)

عن رسول الله ليس هناك شيء صريح وردت اثار فيها مقال بعضها عن علي انه يوضع انها توضع عند النحر لقوله تعالى فصل لربك

وانحر ايضا عند النحر وهذا لا يصح ومثنته غريب - [00:19:46](#)

بعد ما اقوال الفقهاء في ذلك آآ للعلم اولا لم ارى احدا من الائمة الاربعة الم اسمع يعني نقلنا قويا عن احد من الائمة الاربعة يقول

بوضعها على الصدر يقول بوضعها على الصدر. انما - [00:20:04](#)

اختلفت اقوالهم فمن قائل انها تحت الصدر وفوق الصرة تحت الصدر ومن قائل انها تحت الصرة ومن قائل انها فوق

الصرة ومن قائل انها على على الجنب ولم - [00:20:27](#)

تأتي ادلة تنشر قولنا على قول فالظاهر ان الامر في ذلك واسع والله تعالى اعلى واعلم هذا عن موطن وضع اليد اليمنى على اليسرى

وهل توضع الكف على الكف ام توضع اليد على اليد - [00:20:50](#)

وردت ايضا نصوص تشعر بجواز كل ذلك ثم ان الاطلاق في قوله اليد اليد احيانا تطلق على اليد اه تطلق احيانا على الكف وحيانا

تطلق على اليدين الى المرفقين وحيانا اهم من ذلك - [00:21:14](#)

فالامر في ذلك على ما يبدو واسع والله تعالى اعلى واعلم. يبدأ يبقى حال المصلي بعد القيام من الركوع لان علمائنا المعاصرين

يرحمهم الله اشتدت اقوالهم في هذا عفوا بعض علمائنا المعاصرين - [00:21:37](#)

اشتدت اقوالهم في هذا ولسنا في حاجة الى حكاية الشدة ولا الى حكاية الرد عليها انما نحن في حاجة الى معرفة الحكم بدليله

فحسب والله اعلم فيرى بعض اهل العلم - [00:22:03](#)

ان اليد اليمنى بعد القيام من الركوع توضع لليد اليسرى وعلى هذا عمل اهل نجد واهل الحجاز في هذه الازمان يرون ان اليد اليمنى

توضع على اليد اليسرى بعد القيام - [00:22:23](#)

من الركوع حجتهم العمومات قالوا ان سهل بن سعد الساعدي فرضي الله عنه قال امرنا بوضع من على شمائلنا في الصلاة ولم يعين

قبل الركوع او بعد الركوع فعملنا بالعموم - [00:22:45](#)

فقالوا ايضا ان وائل ابن حجر لما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه وضع اليد اليمنى على اليسرى لم يفرق بين الركوع بينما

بعد الركوع وبين قبل الركوع - [00:23:06](#)

والذين قالوا انها ترسل اي الايدي اليمنى ترسل تكون مفتوحة قالوا وردت رواية وصح اسنادها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

قام من الركوع رجع كل مفصل الى موضعه - [00:23:25](#)

والموضع الطبيعي للمفصل ان يكون هكذا فاجاب الاولون بان المراد الموضع الطبيعي للمفصل قبل الحركة اي قبل الركوع كان وضعه

الطبيعي هكذا فاجابوا انه قد ورد ايضا في هذا الصدد انه كان اذا قام من السجدة وجلس بين السجدين - [00:23:43](#)

رجع كل مفصل الى موضع ويستحيل ان نقول هكذا ونحن بين السجدين فالحاصل ان الخلاف قائم في المسألة وان كان الاكثر فيما

علمت لان المسألة شحيحة الاقوال فيها شحيحة الاميل ان الاكثر على ارسالها بعد القيام من الركوع - [00:24:06](#)

لكن الاقوال فيها شحيحة والذي وقفت عليه في هذا الصدد قول الامام احمد بن حنبل رحمه الله ان شاء وضع اليد اليمنى على

اليسرى يعني بعد الركوع وان شاء ارسالها - [00:24:31](#)

يعني ان شاء وضع اليمنى على اليسرى وان شاء ارسالها نرى ان الامام احمد رحمة الله عليه جمع بهذا القول بين الادلة احيانا والله

اعلم قال والتوجه قال عفوا والتوجه - [00:24:51](#)

ما مراده بالتوجه هنا؟ هل مراد التوجه الى القبلة نعم ابوة عفوا بس انا كثير السؤال لعل بارك الله فيكم التوجه كلمة التوجه وكوننا

ننزلها على دعاء الاستفتاح في الحقيقة انها - [00:25:23](#)

غير جيدة في مثل هذا الموضع لانها تلزم الشخص بنوع واحد من ادعية الاستفتاح وهو وجهت وجهي وجهي فاستل من هذا

الحديث ان النبي كان اذا قام الى الصلاة قال - [00:25:48](#)

وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك

له وبذلك امرت وانا اول المسلمين استل من ذلك - [00:26:10](#)

كلمة او لفظة التوجه فاوردتها في الهيئات وفي الحقيقة ان لا نستطيع ان نقول انها في الهيئات لان الهيئات صفات الصلاة على ما لكن ايضا هو قصر بهذا قصر بهذا - [00:26:27](#)

الاستفتاح على وجهة وجهي لكن لعله يرمي بهذا الى ان الارجح عند الشافعية في ادعية الاستفتاح وجهة وجهي لعله يرمي الى ذلك والا غيره من العلماء يقولون ودعاء الاستفتاح تفتيح بعضهم ويرى ان الاحب - [00:26:46](#)

هو قول من قال بناء على حديث الرسول عليه الصلاة والسلام الذي رواه ابو هريرة اذ قال يا رسول الله سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول فيه قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي - [00:27:11](#)

كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد يري الحنابلة ان هذا او كثير منهم ان هذا هو الاولى. وان كانت ثم فئة - [00:27:28](#)

تقول بالموقوف على عمر تقول بالموقوف على عمر وقد رؤي مرفوعا وهو معلول وهو سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك طريق يقول به والحاصل ان ادعية الاستفتاح - [00:27:48](#)

تنوعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عنه دعاء استفتاح واحد بل وردت عدة ادعية للاستفتاح عنه صلى الله عليه وسلم ومحل سردها كتب الازكار علوا سرديها كتب - [00:28:09](#)

الازكار عدة صفات لادعية للاستفتاح وهذا الاختلاف من اختلافات التنوع لا من اختلافات التضاد هل يكون الاختلاف؟ اختلاف تنوع. فعل النبي ذلك وفعل ذلك وفعل ذلك لكن هناك اختلاف يقال عنه اختلاف تضاد شيء يخالف شيء ولا يمكن - [00:28:30](#)

الجمع بينهما كما سلف في قصة الحج او في حادثة الحج. وهكذا في تفسير كتاب الله سبحانه وتعالى قد ترى اقوالا للمفسرين اختلافات فيها اختلافات تنوع قرأ اقوالا مواطن اخر الاختلافات فيها اختلافات تضاد على سبيل المثال مثلا - [00:28:55](#)

الذين امنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب ما الذكر الذي به تطمئن القلوب؟ قال بعض العلماء القرآن ذكر انا نحن نزلنا الذكر قال اخرن والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير كل ذلك ذكر - [00:29:18](#)

قال اخرون انه اليمين بالله اذا شك اخوك فيك فقلت والله ما فعلت اطمئن قلبه قال اخرون انه الايمان بالقدر لان الله قال ومن يؤمن بالله يهدي قلبه الله بكل شيء عليم. قال اخرنه الصلاة - [00:29:39](#)

فكل هذا فضلا عن غيرك الاستغفار من اختلافات التنوع لكن اختلاف تضاد مثلا مسل قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون اذا قلت القرء هو الحيض اختلفت مع القائل هو - [00:29:57](#)

الطهر فمن العلماء من قال القرء هو الحيض ومنهم من قال القرء هو الطهر. ولا يمكن ان نقول انه اختلاف تنوع لان احدهما يستدعي ابطال قال المعنى الاخر ادعية الاستفتاح في الصلاة - [00:30:20](#)

من اختلافات التنوع الاختلاف فيها من اختلافات التنوع ليس من اختلافات التضاد واقول وبالله التوفيق وهناك من نازع في المسألة من اصلها وقال ليس هناك دعاء استفتاح للصلاة في الصلاة - [00:30:39](#)

والاولى عدمه كيف تقولون وابو هريرة سأل النبي ماذا تقول يا رسول الله في سكوتك قال لنا هذا نظر من فعله والنبي لما علم المسية الصلاة قال كبر سم اقرأ - [00:30:59](#)

ما تيسر معك من القرآن. لم يقل له كبر ثم ادع دعاء الاستفتاح. وانس لما قال آآ صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد - [00:31:23](#)

بالحمد لله رب العالمين لم يذكر انس دعاء الاستفتاح لم يذكر انس دعاء الاستفتاح فهذه الحجة المالكية القائلين بان دعاء الاستفتاح ليس هو بالمستحب انما المستحب عندهم ان تبدأ بقراءة القرآن. وقد تتأتى مواطن يتألق فيها قول - [00:31:40](#)

المالكية احيانا يعني اذا كان الشخص في جماعة مثلا ادرا والامام يختصر اختصارا او آآ عفوا يسرى شيئا ما واذا قلت دعاء الاستفتاح سيركع دون ان اقرأ الفاتحة فهل الاولى انني اقول دعاء الاستفتاح - [00:32:08](#)

وان ركع ركعت معه وانا اقرأ الفاتحة ام الاولى في مثل هذا المقام ان اقرأ فاتحة الكتاب الظاهر والله اعلم انك حينئذ في مثل هذه

المواطن الاحب ان تقرأ الفاتحة - 00:32:29

ان تقرأ الفاتحة اذا كان الشخص ليس امامه الا وقت اما لقراءة الفاتحة واما لدعاء الاستفتاح هذا هو من العلماء من قال ان دعاء

الاستفتاح يشرع في صلاتي الليل وثم مسألة في الحقيقة - 00:32:46

ارهقت في البحث عن دليل خاص لها ولم اجد دليلا خاصا لها نعم قد وردت ادلة عامة قد يستدل بها لكن ان كان عند احد من الاخوة

دليل خاص في المسألة - 00:33:06

باستثناء صلاة الفجر فليفيدنا وهي هل يشرع دعاء الاستفتاح في السنن الرواتب ام لا صلاة الليل ورد ان النبي قام من الليل فقال

وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض بعد ان كبر - 00:33:23

لكن بحثي كان عن السنن الراتبة سنة الفجر ممكن اقول لا ليس فيها دعاء استفتاح. لان عائشة وصفت تخفيفها انها قالت ان النبي كان

يصلي ركعتين خفيفتين لا ادري اقرأ بفاتحة الكتاب - 00:33:43

ام لا؟ فقولها لا ادري اقرأ بفاتحة الكتاب ام لا؟ يدل على سرعته فيها وسرعته فيها ان قلنا اطول قليلا عن فاتحة الكتاب فيها

الكافرون والاخلاص او امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون وقل تعالوا الى كلمة سواء على ما ورد - 00:34:03

لكن لا يستأنس من حديث عائشة لقراءة دعاء الاستفتاح في الراتبة انما الاستئناس لعدم قراءتي في راتبة الفجر لكن راتبة الظهر السنة

القبلي للظهر السنة البعدية للظهر ليس امامي شيء الا اعمال العمومات. الا اعمال - 00:34:26

العمومات سكوتك بين التكبير والقراءة لكن قد يقول قال ان قول ابي هريرة سكوتك بين التكبير والقراءة في الصلوات الجهرية.

الصلوات الجارية التي الامام فيها اه يجهر فالمسألة ما زالت تحتاج مني الى بحث ومسألة السنن - 00:34:46

الرواتب. اما النفل المطلق كصلاة الليل فثبت ان النبي كان يستفتح في صلاة الليل مع التحفظ على نوع من انواع الذكر في هذا

الصد وهو ما ورد من حديث عائشة رضي الله عنها اذ قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح صلاة الليل - 00:35:06

بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل فاطر السماوات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه

يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم - 00:35:28

عائشة ذكرت عن النبي صلى الله عليه وسلم والرواية بذلك في صحيح مسلم الا ان ابا الفضل العروي رحمه الله تعالى اورده في كتابه

على الاحاديث في صحيح مسلم وعنا له - 00:35:49

لكونه من طريق عكرمة ابن عمار ان يحيى ابن ابي كثير قال ورواية عكرمة عن يحيى ابن ابي كثير فيها اضطراب والله اعلم هذا

وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم - 00:36:02

والحمد لله رب العالمين - 00:36:15